

Distr.: Limited
11 July 2002
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية للمحكمة
الجنائية الدولية



الفريق العامل المعني بوضع مشروع ميزانية للفترة
المالية الأولى للمحكمة

نيويورك، ١-١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢

الترتيبات المؤقتة لممارسة السلطة ريثما يتبوأ المسجل منصبه

مشروع مقرر تعتمده جمعية الدول الأطراف

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تضع في اعتبارها أن مسجل المحكمة لن يتولى مهامه ومسؤولياته حتى منتصف

عام ٢٠٠٣،

تقرر أن يؤدي مدير الخدمات المشتركة، بصورة مؤقتة، المهام والمسؤوليات المنوطة
بالمسجل على النحو الوارد في النظام المالي والقواعد المالية، باستثناء سلطة إجراء تحويلات
بين أبواب المخصصات كما ترد في القرار المطبق، وتحويل المخصصات المتأتية من تطبيق
الفقرة ١ من المادة ٤٤ والفقرة ٢ من المادة ٤٤، والفقرة ٥ من المادة ١١٢ من النظام
الأساسي، وذلك إلى حين تولي المسجل مهامه ومسؤولياته.